المنار
١٣١٥
يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا وما يذكر إلا أولوا الألباب
فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الألباب
(قال عليه الصلاة والسلام: إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ « منارا » كما بدأ الطريق)
(مصر — الاربعاء غرة رمضان سنة ١٣٢٢ — ٩ نوفمبر (ت٢) سنة ١٩٠٤)

القسم العمومي

﴿ ضعف المسلمين ، بمزج السياسة بالدين ﴾

(مراجعة رفيق بك العظم للشيخ صالح بن علي اليافعي)

كتبت في المنار الأغر فصلا تحت عنوان (هذا أوان العبر) بحثت فيه عن تقهقر المسلمين وسببه ورأيت بعد مقدمات سردتها ان استبداد الحكومة هو علة هذا الضعف الشامل الذي ألم بالمسلمين وجعلهم في أخريات الأمم وقلت انما أتاهم لاستبداد الامراء، وأضعف بجاهم السياسية الرجاء، مزج السياسة بالدين مزجا أدى الى استئثار الخلفاء بالسلطة واستبدادهم بكل شؤون الملك حتى أخذت الحكومة الاسلامية شكل الحكومات المطلقة التي هي نار تأكل الممالك وتذهب بحياة الشعوب . ولو تنبه العرب في بدء نشوء الدولة الى أن الحياة السياسية غير الحياة الدينية وأسسوا هذا

الملك الكبير على أساس الحكومات الديموقراطية التي كانت عند مجاوريهم من الرومان لما استفحل داء الاستبداد المطلق في الدولة الاسلامية الى آخر ماورد في ذلك الفصل. وعلى أن أكثر المقدمات كانت اجمالية أردت بها الاشارة الى نتائج الحكم المطلق فالتبست على حضرة الفاضل الهندي صاحب مقالة (ضعف المسلمين وعلاجه) فحمل قولي على غير ما أردت وكتب في المنار المنير مقالته المسهبة في الرد علي فذهب فيها مذاهب من بيان الداء والدواء تدل على وقوف على أحوال المسلمين وعلم لا ينكر على مثله الا أنه آخذني على بعض المقدمات مؤاخذة من التبس عليه فهم المراد منها فطفق يسرد الادلة على فضائل الدين الاسلامي وانه صالح لترقي المسلمين كأنه ظن أني بقولي إن السياسة غير الدين أدعو المسلمين الى ترك الدين او أن الاسلام غير صالح لترقي الامة وملاذ الله أن يقول بهذا مسلم عنده ذرة من العلم بحقيقة الاسلام ووقوف على تاريخ المسلمين ولكي أدفع ماورد على ذهنه من الشبه وما تبادر الى فهمه من ظاهر كلامي أريد مع احترامي لغيرته العظيمة ونيته السليمة مناقشته في بعض المقدمات التي أوردها في مقالته (ضعف المسلمين وعلاجه) تمحيصا للحق وبيانا للحقيقة فاقول

جاء في مقدمته الاولى عن أسباب تقهقر المسلمين ان أعظم تلك الاسباب وأولاها تغلب من لا يستحق الخلافة على من يستحقها وجعلها ملكاً عضوضا قائما بقوة السيف . وثانيهما نبذ المسلمين للكتاب والسنة وافتراقهم شيعا في الدين

فاما السبب الثاني فلا مشاحة فيه وقد بسطه حضرته بسطاً وافيا أعرب فيه عما يخالج ضمائر العقلاء من الامة وهو سبب مهم من أسباب تدلي المسلمين لا ينكره الا مكابر أو جاهل فلا نناقشه فيه بل نوافقه عليه ولي فيه كلام طويل وفصول كثيرة في كتبي (أشهر مشاهير الاسلام) (وتنبيه الافهام) فليراجعهما إن أحب

وأما السبب الثاني فقد جعله أخونا الفاضل أساسا وهو في الحقيقة نتيجة مقدمات وأسباب لو تتبعها لما خالفني في رأيي وبيانه أني بنيت قولي بتقهقر المسلمين على ثلاثة أمور (الأول) الاستبداد و(الثاني) طرز الحكومة و (الثالث) مزج المسلمين الحياة الدينية بالحياة السياسية وهذا الاخير ينقسم الى قسمين وهما : طرز الحكومة. والاستبداد : فالاستبداد منشؤه الحكومة المطلقة وهذه منشؤها استئثار الخلفاء

بالسلطة العامة باسم الدين لجعلهم حياة الامة السياسية حياة دينية وأخونا الفاضل الهندي وافقني في بيانه للسبب الاول على الثاني وهو الاستبداد وانما انكر علي كونه ناشئا عن مزج السياسة بالدين ورأى أن منشأ استبداد الامراء تغلب المتازعين الى الملك ممن كانوا غير أهل للخلافة على من كانوا اهلا لها وتشريدهم لهم في كل صقع وواد وأخذ الخلافة بالغلبة دون اختيار أهل الحل والعقد وجعلها بعد أخذهم لها بقوة السيف ملكا عضوضاً ذهبوا فيه مذاهب أهل الاثرة والكبرياء وحادوا به عن طريق الشرع وآثروا الجهلة والفساق الخ ما قال . والذي ينتج من رأيه هذا أن الخلافة لو بقيت باختيار أهل الحل والعقد ووصدت الى أهلها ممن عناهم حضرته لما حل بالامة من مصائب الاستبداد ماحل ولما طرأ على الدول الاسلامية من الضعف ماطرأ ومادام مسلما معنا بهذه المقدمة فقد كان يلزمه أن يبحث عن السبب الذى افضى بالخلافه الى غير أهلها ويبين الوجه الذي يضمن بقاءها على ماتركها عليه الخلفاء الاولون سائرة على نهج الحق والعدل لاسبيل لاولئك المتازعين الى الملك المتوثبين على الخلافة الى خرق حرمتها والتغلب على من كانوا اهلا لها وأحق بها ويرى ما الذى ادخل على مركز الخلافة الاضطراب من عهد الخليفة الثالث رضي الله عنه حتى زعزعته عواصف الفتن وغلب عليه المتغلبون فكانت من ثم أول حلقة من سلسلة الانقسام والتغالب الذى جر على الامة من البلاء وأذاقها من استبداد الامراء ماانتهى بها الى الغاية الشنعاء التي نشاهدها الآن بالعيان

لو نظر حضرته الى السبب ودقق النظر في هذا البحث لعلم اني لم اخرج في بحثي عن هذه الوجهة ولم اتعرض فى كلامي لاصل الشريعة التي قال فيها لو عمل بها الخلفاء لما اصاب الامة ما اصابها من الجور اذ هذا حق لاريب فيه ولم يكن كلامي دائراً عليه بل على الاساس الذي ينبغي ان تقام عليه دعائم الدولة ويتكفل بسير الامراء على نهج العدل وعملهم بأوامر الشريعة ويقف بهم مرغمين عند حد القانون . وهذا الاساس هو الذى يعرف لهذا العهد بالنظام الاساسي الذى عليه تقدم الدول الشورية والحكومات النيابية ولا بقاء للحكم النيابي بدونه قط

هذا النظام هو الذى يتكفل بتنفيذ القوانين الشرعية والوضعية ويعطي الشعوب

حق السيطرة على الحكومة والمشاركة لها في الرأي ويحدد سلطة الامراء والملوك تحديداً يمنعهم من الذهاب في سياسة الأمم مذاهب الشهوات وان يكونوا ارباباً والرعية مربوبين . وهذا النظام هو الذي نهض بدول الغرب الى اوج القوة والمجد والسيادة على الارض وخرج باليابان من وهدة الهوان الى مقام الدول العظيمة ذات القوة والسلطان والى هذا المعنى اشرت بحياة الامم السياسية وانها غير الحياة الدينية وقلت ان العرب بجعلهم الحياة السياسية حياة دينية مهدوا للامراء سبيل الاستئثار بالسلطة باسم الدين والحكم بالهوى وبما تشتهيه نفوسهم لا بما يتطابق على مصلحة الامة والشرع فاذا توهم اخونا الفاضل ان هذه الحياة لا تكون حياة طيبة سعيدة الا اذا انصبغت بصبغة الدين فما رأيه في اليابانيين وهم من الوثنيين

استغرب الفاضل الهندي قولي ان العرب فاتهم ان يجاروا في وضع قواعد الدولة وتأسيس اصول الحكومات ذات الصبغة الدستورية كالجمهورية والقنصلية والحكومة المقيدة اقرب الامم جواراً لهم وهم الرومان واستعظم قولي بترك الدين جانباً والسياسة جانباً وبالغ في الاستعظام حتى خيل للقارئ اني ادعو الى نحلة جديدة بعيدة عن الدين والصواب، لا اجاب اليها ولو ناديت قومي الى يوم الحساب، يؤيد هذا قوله بعد كلام طويل . فان دعوتهم (يعني المسلمين) الى دينهم الخالص انفع لمرضهم. الخ الجملة التي تدل على مبلغ ظنه بي واني ارجو الله ان يغفر له ولي مادامت وجهة كلينا الى الحق وغرضنا محض النصيحة وانما التبس على مناظري فهم المدار من كلامي فحمله على غير ما اردت وعسى ان ايضاحي له الآن وتصريحي بأنه انما كان داثراً على النظام الاساسي للدولة يقنع حضرته بأني لم ارد بفصل السياسة عن الدين ترك احكام الدين وتعاليمه بل اريد ان النظامات الاساسية للدول تابعة للمصلحة منوطة بالاجتهاد وليست هي جزءاً من الدين لا ينفصل عنه وبيانا للحقيقة التي يشهد بها الشرع والعقل ألخص هنا ما كتبته في صدر الجزء الاول من اشهر مشاهير الاسلام عند الكلام على خلافة ابي بكر رضي الله عنه وازيد عليه بعض الشيء ايضاحاً لما ابهم في هذه المسئلة الكبرى فاقول

ان وظيفة الرسل هي تبليغ الشرائع ووضع اصول الدعوة وتقريرها على وجه

يتكفل بسعادة الناس ولما كان لابد بعد الرسول من بقاء هذه الشرائع في قومه للحكم بها بين الناس انيط ذلك بالضرورة بمن يخلفه في قومه فكانت وظيفته دنيوية يتعلق بها تنفيذ احكام الشريعة التي تتكفل بحفظ الامن والراحة والحقوق ووظيفة الرسول دينية يتعلق بها تبليغ الدين وتقرير اصول الشريعة لهذا لم يعهد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قبل مفارقته الدنيا الى الملأ الاعلى بالخلافة الى احد سوى انه استخلف ابا بكر رضي الله عنه بالصلاة التي هي ركن من اركان الدين فرضيه بعد ذلك الصحابة الكرام رئيسا للدنيا بدليل قول علي رضي الله عنه (قدارتضاه رسول الله لديننا افلا نرتضيه لدنيانا) وهذا صريح في ان الدولة غير الدين . ومعلوم بالبداهة ان الشرائع سواء كانت دينية أو وضعية تحتاج الى منفذ وهذا المنفذ هو الدولة فأول رئيس لهذه الدولة في الاسلام هو ابو بكر (رض) وانما كان أبو بكر رئيسا للدولة بالضرورة لان الاسلام له شرائع يقتضي تنفيذها والرسول صلى الله عليه وسلم لم يؤسس دولة بل شرع شرعاً وجمع الناس على دين فلهم ان يختاروا في حماية ذلك الشرع وتنفيذه الوجه الذي يتكفل بقيامه ويعزز جانب أهله وليس هنالك نص بعينه يبين كيفية تأسيس الدولة فهم اذا أحسنوا في الاختيار التأسيس فلانفسهم واذا أخطأوا فعليها والشرع لايطالبهم بحكومة جمهورية ولامطلقة ولامقيدة بل يطالبهم بالعمل باحكامه وقصد العمل بتلك الاحكام وصونها عن العبث والضياع وهو الذي يطالبهم باختيار طرز الحكومة التي تضمن بقاء العمل بالشرع وأي حكومة افضل للمسلمين بل لكل البشر من الحكومة النيابية التي يتكافل بها الشعب رمته على سلامة القانون أو الشرع

هذه مقدمة ومقدمة أخرى وهي ان الشرع ينقسم الى قسمين قسم يتعلق بالدين وهو قسم العبادات وقسم يتعلق بالدنيا وهو قسم المعاملات فالقسم المتعلق بالدين نصوصه قطعية لا اجتهاد فيها ويتلقاه الناس من الكتاب والسنة فمخالفه يعاقب والعامل به يثاب

والقسم المتعلق بالدنيا هو قسم المعاملات ويشتمل على أحكام الحقوق والعقوبات وفيها القصاص والحدود فأحكام هذا القسم منها قطعي ومنها ماهو موكول للاجتهاد وهو الاكثر والاجتهاد كما هو معلوم بالبداهة معناه وضع الاحكام بازاء الحوادث التي تجد

تجدد الزمان وتعدد بتعدد المصالح فاذا أجاز الشارع الاجتهاد في هذا القسم لاعتباره دنيوي تتعلق به مصالح الامة الاجتماعية فما معنى اعتبار حياة المسلمين السياسية التي تتعلق بها حاجات الدولة والملك الدنيوية في بدء نشوء الدولة وسداجتها حياة دينية لايجوز فيها الاجتهاد بتأسيس الدولة على أصول الدول المريقة في الملك

ومقدمة ثالثة وهي انه قد ثبت عند الأصوليين أن الانبياء عليهم السلام قد يخطئون في اجتهادهم والعرب في صدر الاسلام لما لم يكن لديهم تاريخ في ترتيب الحكومات يرجعون اليه لم يحسنوا تأسيس الدولة على أصول الشورى الثابتة فلو فرضنا أنهم اجتهدوا وأخطأوا فهل في هذا مايدعو الى استكبار ذكر هذا الخطأ والحال ان لهم اسوة بالرسل عليهم السلام ولماذا استكبر حضرة المناظر الفاضل قولي ان العرب لم يحسنوا تأسيس الدولة والملك

ومقدمة رابعة اذا كانت حياة المسلمين السياسية حياة دينية والسياسة لاتنفصل عن الدين ومعلوم بالضرورة ان الدين لاينسب اليه نقص في بيان وجوه المصالح المتعلقة بسعادة المسلمين فما هو سبب الاضطراب الذي دخل على الخلافة من الصدر الاول وجر على الامة من الفتن والارزاء مايعلمه كل واقف على التاريخ ؟ أهو نقص الدين أم جهل الصحابة بأحكامه التي ترتبط بها مصلحة دولة المسلمين وتوحد المشارب السياسية بين المؤمنين ؟ واذا لم يكن هذا ولاذاك فهل يبقى الا التقصير بماذكرنا

هذه المقدمات تنتج على ما أعتقد انه الحق ان السياسة غير الدين وان تأسيس الدولة منوط بالمصلحة التي تقتضيها حاجة المسلمين وان الصحابة رضوان الله عليهم لم يتوصلوا الى جمع كلمة الامة السياسية كما جمع النبي صلى الله عليه وسلم كلمتها الدينية لانه فاتهم تأسيس الدولة على أصول الحكم النيابي الثابت الذي تحدد به مصالح الشعوب مهما افترقوا في المشارب والاحزاب وكان مبلغ اجتهادهم رضوان الله عليهم ان حاولوا جمع كلمة الامة على امارة المؤمنين باسم الدين على ان الامة لم تكن وقتئذ مفترقة في في الدين بل في السياسة وانما حصل هذا الافتراق المارسخ في أذهان العامة من ان السياسة هي الدين وان فلانا أو فلانا أحق دينا بإمارة المؤمنين والصحابة إنما أرادوا جمع كلمة الامة باسم الدين اعتقاداً منهم بأن الدين أنفذ الى القلوب وأملك للضمائر فهم على كل حال مثابون مأجورون لانهم لم يريدوا للامة الا الخير ولكن تعذر عليهم الوصول

الى جمع كلمة المسلمين السياسية التي لاتجتمع الا اذا كان النظام الاساسي لكل دولة في كفالة الامة باسرها لا كفالة الامير وحده والى هذا أشرت في مقالتي الماضية بقولي انّ العرب فاتهم ان يجاروا أقرب الامم جواراً لهم وهم الرومان في تأسيس الحكومات ذات الصبغة الدستورية ولم أشر الى غير الرومان من الدول القديمة ولا الحديثة كما اتهمني مناظري الفاضل ذلك لان الحكم النيابي الذي يعطي الامة حق المشاركة للحكومة في الرأي وتقوم به الدول بالتكافل بين الاحزاب انما هو من وضع الرومان ولم يعرف عن الفرس ولا الهنود وغيرهم والدولة الرومانية وان كانت في أيام الفتح وظهور دولة الاسلام قد صارت الى ما صارت اليه من الضعف والهرم وفقدان أصول الشورى الاّ ان لحكوماتها تاريخا معروفاً يرجع اليه لذا تأصلت في المغرب دون الشرق روح الشورى والحكم النيابي فكانت تظهر تارة وتختفي أخرى حتى كانت الثورة الفرنساوية الشهيرة ونسفت قواعد الحكم المطلق من المملكة الفرنساوية وتبعتها بعد ذلك بقية الممالك الاوربية وكان من آثار الحكومات النيابية في اوربا مالا يحتاج الى بيان بعد ان شهد به العيان

والخلفاء الراشدون أخذوا كثيرا من أمور الدولة عن الاعاجم كالديوان ونحوه فاذا يضر قولنا انهم لو اخذوا عن الرومان اصول الحكومة النيابية لكان أنفع للمسلمين أجل إن الله تعالى مدح في كتابه الكريم قوما كان امرهم شورى بينهم وأمر نبيه صلى الله عليه وسلم بالمشاورة فنجح الخلفاء الراشدون رضوان الله عليهم الى الاستشارة في بعض أمور الدولة عملا بأمر الله وذلك لمكانتهم من التقوى والصلاح والعدل لكن هذا المبدأ الشوري السامي صدر عنهم بمحض الارادة وادبا مع الشارع ولم يضعوه موضع المبدأ الاساسي العام ويشيدوا عليه بنيان الدولة بطريقة تشعر ان لكل فرد من أفراد الامة حقا بمكانفة الحكومة ومشاركتها كما هو شأن الحكومات النيابية الصحيحة بل اعتبروا الخليفة مصدر كل شؤون الدولة وكل ما يتعلق بأمور الامة السياسية والدينية منوط به وموكول اليه لذا لما مضى عصرهم الذي هو خير العصور الاسلامية قلب الخلفاء للمسلمين ظهر المجن واستأثروا بكل مصالح الدولة واتخذوا اسم الامامة والخلافة سلاحا يضربون به وجوه المسلمين واستعبدوا به الامة أي استعباد لما أوجدوه في نفوس

الناس من الاعتقاد بأن الامامة ركن من اركان الدين والامام خليفة الله ورسوله على المؤمنين وبلغ غلوهم في الاستبداد والترفع عن عامة الامة ان خطب عبد الملك بن مروان (من الامويين) يوما خطبة قال في آخرها (والله لا يأمرني أحد بتقوى الله بعد مقامي هذا الا ضربت عنقه) . واحتجب الخلفاء العباسيون عن انظار الناس داخل القصور فكانوا في أواخر دولتهم وسائل للتبرك وآلات للتعظيم مع أنه ليس لهم من الامر شيء . وادعى الخلفاء الفاطميون في مصر الالوهية واوجبوا تعظيمهم على الناس تعظيم عبادة لا سيادة ولما زالت سطوة الخلافة وتقلص ظلها عن الناس وآل الملك الى أهل العصبيات الجديدة من الملوك والسلاطين وكانت الامة رضخت للاستبداد واستامت لعوامل الاستبداد استمرأوا مرعى السلطان المطلق على الامة وبسطوا عليها يد القوة والقهر حتى انست لهذا العهد بالضعف واستسلمت لحكم السلطة الاستبدادية حتى ما تطيق الحرية وتأبى التخلص من هذا الاسر وهي ترى بعينها نتائج الحرية والعدل في الامم الاخرى وتشاهد تفاني الشعوب واستهلاكهم في سبيل التخلص من حبائل الاستبداد ولا ينبض لفرد من أفرادها عرق او يتحرك منها ساكن واذا نادى مناد من المسلمين بالاصلاح ودعا داع الى قيد قيود الاسر والانطلاق من سجن العبودية والقهر عدوه من المارقين وأقاموا في وجهه الفاسد باسم الدين حتى جعلوا الدين مضغة في أفواه الغربيين ووسيلة من وسائل الطعن على العقول والله يشهد والملائكة والرسول ان الاسلام ادعى الى الخير واهدى الى سعادة الامم مما يعتقدون وانما ألصقوا كل شيء بالدين وتكييفهم للدين كما يريدون جعلنا نخبط في ظلام هذه الحيرة التي اودت بنا الى العدم دون كل الامم وقد اشار الى هذا اخونا الهندي في مقالته بما يغنينا عن اطالة البحث والاسترسال في الآلام لا في الكلام وحسبنا شاهدا على ذلك ما وصله اليه المسلمون والاسلام والله يتولى هدانا جميعا وهو خير المرشدين (رفيق)

(المنار) قراء المنار يعرفون رأيه في هذه المسائل التي تناظر فيها هذان الكاتبان الغيوران على ملتهما وأمتهما الا مسئلة نصب الخليفة فأن المناظرة تشعر بأنه أصل من أصول الدين وليس كذلك وانما هو من الاحكام الشرعية العملية الاجتهادية والقرآن قد وضع أساس الشورى وعمل بها النبي ليبنى عليه المسلمون هيكل حكومتهم وترك التفصيل لاجتهادهم فالسياسة دينية من جهة اجتهادية من جهة أخرى وسنوضح ذلك في مقالة تخصوص يكون فصل الخطاب ان شاء الله تعالى